

الدولي في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية عن دورتها السادسة ، بما في ذلك مواعيد انعقاد الدورة السابعة للجنة التحضيرية في الفترة من ١٠ إلى ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦ ، والمواعيد الجديدة لانعقاد المؤتمر في الفترة من ٢٣ آذار/مارس إلى ١٠ نيسان/أبريل ١٩٨٧ :

٢ - تعرب عن تقديرها للجهود التي بذلها رئيس اللجنة التحضيرية والأمين العام للمؤتمر عملاً بالفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ٧٤/٣٩ :

٣ - تلاحظ مع الارتياح التقدم المحرز في الأعمال التحضيرية للمؤتمر وترجوا من الأمين العام للمؤتمر أن يواصل هذه الأعمال التحضيرية :

٤ - تدعو الوكالة الدولية للطاقة الذرية والوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة إلى زيادة مساهمتها في الأعمال التحضيرية للمؤتمر وذلك بتفقيح واستكمال الوثائق التي ستقدم بها إلى المؤتمر بالقدر اللازم والمناسب وإضعة في الاعتبار ما جاء في الفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة ٧٤/٣٩ وعلى ضوء تعليقات أعضاء اللجنة التحضيرية في دورتها السادسة :

٥ - تدعو جميع الدول إلى أن تتعاون تعاوناً نشطاً في الأعمال التحضيرية للمؤتمر ، وأن تقدم في أقرب وقت ممكن المعلومات المطلوبة في الفقرة ٩ من قرار الجمعية العامة ٧٨/٣٦ وفي الاستبيان العام الذي عممه الأمين العام للمؤتمر في آذار/مارس ١٩٨٤ :

٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والأربعين البند المعنون « مؤتمر الأمم المتحدة لتعزيز التعاون الدولي في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية » .

الجلسة العامة ١١٤

١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

٩٦/٤٠ - قضية فلسطين

ألف

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٣٧٦ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ ، و ٢٠/٣١ المؤرخ في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٦ ، و ٤٠/٣٢ المؤرخ في ٢ كانون

١٣ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين تقريراً بشأن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ١١١

١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

٩٥/٤٠ - مؤتمر الأمم المتحدة لتعزيز التعاون الدولي في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية

إن الجمعية العامة ،

إذ تعيد تأكيد المبادئ والأحكام الواردة في قرارها ٥٠/٣٢ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ،

وإذ تشير إلى قراراتها اللاحقة ٤/٣٣ المؤرخ في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ ، و ٦٣/٣٤ المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، و ١١٢/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٧٨/٣٦ المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ١٦٧/٣٧ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ٦٠/٣٨ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ٧٤/٣٩ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ،

وإذ تلاحظ أن اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة لتعزيز التعاون الدولي في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية قررت في دورتها السادسة إنشاء فريق عامل للاضطلاع بالأعمال الحكومية الدولية النظامية/الرسمية بين الدورات بتوجيه من رئيس اللجنة ، يكون الاشتراك فيه مفتوحاً لأعضاء اللجنة التحضيرية ولسائر الدول الأعضاء التي يهملها الأمر ، وأن يقوم الفريق العامل بإنهاء مداواته في موعد يتيح له تقديم تقريره إلى اللجنة التحضيرية لكي تنظر فيه في دورتها السابعة المقرر عقدها في فيينا في الفترة من ١٠ إلى ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦^(٧٣) ،

وإذ تلاحظ كذلك أن اللجنة التحضيرية قررت بعد أن أعادت النظر في مواعيد المؤتمر بناءً على اعتبارات عملية بحتة ، وعلى أساس أن ذلك لا يعني طرح مسألة التوقيت بأي شكل أساسي من جديد ، أن يعقد المؤتمر في جنيف في الفترة من ٢٣ آذار/مارس إلى ١٠ نيسان/أبريل ١٩٨٧^(٧٤) ،

١ - توافق على الاستنتاجات والمقررات الواردة في تقرير اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة لتعزيز التعاون

(٧٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الأربعون ، الملحق

رقم ٤٧ (A/40/47) ، الفقرة ٢٥ .

(٧٤) المرجع نفسه ، الفقرة ٤١ .

- ٦ - ترجو من لجنة التوفيق التابعة للأمم المتحدة والخاصة بفلسطين المنشأة بموجب قرار الجمعية العامة ١٩٤ (د-٣) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨، ومن هيئات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة بقضية فلسطين، أن تتعاون تعاوناً تاماً مع اللجنة، وأن تتيح لها، بناءً على طلبها، المعلومات والوثائق ذات الصلة التي تكون تحت تصرفها :
- ٧ - تقرر تعميم تقرير اللجنة على جميع هيئات الأمم المتحدة المختصة، وتحثها على اتخاذ التدابير اللازمة، حسب الاقتضاء، وفقاً لبرنامج التنفيذ الذي وضعته اللجنة :
- ٨ - ترجو من الأمين العام مواصلة تزويد اللجنة بجميع التسهيلات اللازمة لأداء مهامها .

الجلسة العامة ١١٤

١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

باء

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف^(٧٥) .

وإذ تلاحظ المعلومات ذات الأهمية الخاصة الواردة في الفقرات من ١٣٥ إلى ١٥٠ من ذلك التقرير ،

وإذ تشير إلى قراراتها ٤٠/٣٢ بء المؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، و ٢٨/٣٣ جيم المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨، و ٦٥/٣٤ دال المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، و ١٦٩/٣٥ دال المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠، و ١٢٠/٣٦ بء المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١، و ٨٦/٣٧ بء المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، و ٥٨/٣٨ بء المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣، و ٤٩/٣٩ بء المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ .

١ - تحيط علماً مع التقدير بالإجراء الذي اتخذته الأمين العام امتثالاً لقرار الجمعية العامة ٤٩/٣٩ بء :

٢ - ترجو من الأمين العام أن يكفل استمرار شعبة حقوق الفلسطينيين التابعة للأمانة العامة في أداء المهام الميَّنة بالتفصيل في الفقرة ١ من قرار الجمعية العامة ٤٠/٣٢ بء وفي الفقرة ٢ (ب) من القرار ٦٥/٣٤ دال ، والفقرة ٣ من القرار ١٢٠/٣٦ بء ، والفقرتين ٢ و ٣ من القرار ٥٨/٣٨ بء ، وذلك

الأول/ديسمبر ١٩٧٧، و ٢٨/٣٣ المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨، و ٦٥/٣٤ ألف وباء المؤرخين في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩، و ٦٥/٣٤ جيم ودال المؤرخين في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، و د إ ط ٢/٧ المؤرخ في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٠، و ١٦٩/٣٥ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠، و ١٢٠/٣٦ المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١، و د إ ط ٤/٧ المؤرخ في ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٨٢، و د إ ط ٥/٧ المؤرخ في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٨٣، و د إ ط ٩/٧ المؤرخ في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨٢، و ٨٦/٣٧ ألف المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، و ٥٨/٣٨ ألف المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣، و ٤٩/٣٩ ألف المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ .

وقد نظرت في تقرير اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف^(٧٥) .

١ - تعرب عن تقديرها للجنة الخاصة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف لما بذلته من جهود في أداء المهام التي أسندتها إليها الجمعية العامة :

٢ - تؤيد التوصيات الواردة في الفقرات من ١٦٣ إلى ١٧٢ من تقرير اللجنة^(٧٥) وتوجه انتباه مجلس الأمن إلى أنه مازال ينتظر اتخاذ إجراء بشأن توصيات اللجنة بصيغتها التي أيدتها الجمعية العامة مراراً في دورتها الحادية والثلاثين وبعدها :

٣ - ترجو من اللجنة أن تبقي قيد الاستعراض الحالة المتعلقة بقضية فلسطين وكذلك تنفيذ برنامج العمل لإعمال الحقوق الفلسطينية^(٧٦)، وأن تقدم تقارير واقتراحات في هذا الشأن إلى الجمعية العامة أو إلى مجلس الأمن، حسب الاقتضاء :

٤ - تؤيد اللجنة بأن تواصل بذل جميع الجهود للعمل على تنفيذ توصياتها، بما في ذلك التمثيل في المؤتمرات والاجتماعات وإرسال الوفود حينما ترى أن هذه الأنشطة مناسبة، وأن تقدم تقريراً في هذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين وما بعدها :

٥ - ترجو من اللجنة أن تواصل تعاونها مع المنظمات غير الحكومية في مجال إسهامها في العمل على رفع مستوى الوعي الدولي بالحقائق المتعلقة بقضية فلسطين وفي تهنية مناخ أكثر ملاءمة لتنفيذ توصيات اللجنة بصورة كاملة، وأن تتخذ الخطوات الضرورية من أجل توسيع نطاق اتصالاتها بتلك المنظمات :

(٧٥) المرجع نفسه، الملحق رقم ٣٥ (A 40 35) .

(٧٦) تقرير المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين، جنيف، ٢٩ آب/أغسطس - ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٣ (منسورات الأمم المتحدة، رقم البيع A. 83. I. 21 الفصل الأول، الفرع باء) .

القابلة للتصرف في تقرير المصير وفي إنشاء دولة فلسطينية مستقلة ذات سيادة ، ودعم هذه الحقوق ،

١ - تحييط علماً مع التقدير بالإجراءات التي اتخذتها إدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة امتثالاً لقراري الجمعية العامة ٥٨/٣٨ هاء و ٤٩/٣٩ جيم :

٢ - ترجو من إدارة شؤون الإعلام أن تقوم ، بتعاون وتنسيق كاملين مع اللجنة الخاصة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ، بمواصلة برنامجها الإعلامي الخاص المتعلق بقضية فلسطين لفترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧ ، وأن تقوم ، بصفة خاصة ، بما يلي :

(أ) نشر المعلومات المتعلقة بجميع أنشطة منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة بقضية فلسطين ؛

(ب) مواصلة استكمال المنشورات عن الحقائق والتطورات المتعلقة بقضية فلسطين ؛

(ج) نشر بحوث موجزة وكتيبات عن مختلف جوانب قضية فلسطين ، بما في ذلك الانتهاكات الاسرائيلية لحقوق الإنسان للسكان العرب في الأراضي المحتلة ؛

(د) توسيع المواد السمعية البصرية عن قضية فلسطين ، بما في ذلك إنتاج فيلم جديد ، وسلسلة خاصة من البرامج الإذاعية والبث التلفزيوني ؛

(هـ) تنظيم إفاد الصحفيين في بعثات تقصي الحقائق إلى المنطقة ؛

(و) تنظيم لقاءات إقليمية ووطنية للصحفيين .

الجلسة العامة ١١٤

١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

دال

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٥٨/٣٨ جيم المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ و ٤٩/٣٩ دال المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، اللذين أيدت فيهما ، في جملة أمور ، الدعوة إلى عقد مؤتمر سلام دولي معني بالشرق الأوسط ،

وإذ تعيد تأكيد قرارها ٤٩/٣٩ دال الذي رجحت فيه الأمين العام ، في جملة أمور ، أن يواصل جهوده بالتشاور مع مجلس الأمن لعقد المؤتمر ،

بالتشاور مع اللجنة الخاصة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف وتحت إرشادها ؛

٣ - ترجو أيضاً من الأمين العام أن يقدم لشعبة حقوق الفلسطينيين الموارد اللازمة لإنجاز مهامها والتوسع في برنامج عملها ، ولا سيما عن طريق عقد اجتماعات إضافية مع المنظمات غير الحكومية ، بغية زيادة الوعي بالحقائق ذات الصلة بقضية فلسطين وتهيئة جو أكثر ملاءمة لتنفيذ توصيات اللجنة الخاصة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف تفيهاً تاماً ؛

٤ - ترجو كذلك من الأمين العام أن يكفل استمرار تعاون إدارة شؤون الإعلام وغيرها من وحدات الأمانة العامة في تمكين شعبة حقوق الفلسطينيين من أداء مهامها ، وفي تغطية مختلف جوانب قضية فلسطين بصورة ملائمة ؛

٥ - تدعو جميع الحكومات والمنظمات إلى أن تمد يد التعاون إلى اللجنة الخاصة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف وإلى شعبة حقوق الفلسطينيين في أدائها لمهامها ؛

٦ - تحييط علماً مع التقدير بالإجراءات التي اتخذتها الدول الأعضاء للاحتفال في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر من كل عام باليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني وإصدارها طوابع بريد خاصة بهذه المناسبة .

الجلسة العامة ١١٤

١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

جيم

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف (٧٥) ،

وإذ تلاحظ بوجه خاص ، المعلومات الواردة في الفقرات من ١٥١ إلى ١٦٢ من ذلك التقرير ،

وإذ تشير إلى قرارها ٥٨/٣٨ هاء المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ٤٩/٣٩ جيم المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ،

واقتراناً منها بأن نشر المعلومات الدقيقة والشاملة على نطاق عالمي ودور المنظمات والمؤسسات غير الحكومية ستظل لها أهمية حيوية في زيادة الوعي بحقوق الشعب الفلسطيني غير

وإذ تكرر الإعراب مرة أخرى عن اقتناعها بأن عقد المؤتمر سوف يشكل إسهاماً كبيراً من جانب الأمم المتحدة نحو تحقيق حل شامل وعادل ودائم للصراع العربي الإسرائيلي .

١ - تحييط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام :

٢ - تعيد مرة أخرى تأكيد تأييدها للدعوة إلى

عقد مؤتمر السلام الدولي المعني بالشرق الأوسط وفقاً لأحكام قرار الجمعية العامة ٥٨/٣٨ جيم :

٣ - تؤكد الحاجة العاجلة لأن تبذل جميع الحكومات مزيداً من الجهود البناءة لعقد المؤتمر دون المزيد من التأخير لتحقيق أهدافه السلمية :

٤ - تقرر أن قضية فلسطين هي السبب الجذري للصراع العربي الإسرائيلي في الشرق الأوسط :

٥ - تطلب إلى حكومتي إسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية أن تعيدا النظر في موقفهما من تحقيق السلم في الشرق الأوسط من خلال عقد المؤتمر :

٦ - ترحب من الأمين العام أن يواصل جهوده ، بالتشاور مع مجلس الأمن ، لعقد المؤتمر ، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في موعد لا يتجاوز ١٥ آذار/مارس ١٩٨٦ :

٧ - تقرر أن تنظر في دورتها الحادية والأربعين في تقرير الأمين العام عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ١١٤

١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

٩٧/٤٠ - مسألة ناميبيا (٨٢)

الف

الحالة الناجمة في ناميبيا عن احتلال

جنوب أفريقيا غير الشرعي للإقليم

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٢١٤٥ (د - ٢١) المؤرخ في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٦ ، الذي قررت بموجبه إنهاء انتداب جنوب أفريقيا على ناميبيا ووضع الإقليم تحت المسؤولية المباشرة للأمم المتحدة ،

وقد نظرت في رد رئيس مجلس الأمن على الأمين العام بتاريخ ٢٦ شباط/فبراير ١٩٨٥ الذي أشار فيه ، ضمن أمور أخرى ، إلى موضوع المؤتمر قائلاً : « وفي هذا السياق ، فإن أعضاء المجلس يدعون الأمين العام إلى مواصلة المشاورات حول الموضوع بأية طريقة يراها مناسبة في ضوء قرار الجمعية العامة ٤٩/٣٩ دال (٧) .

وقد نظرت مرة أخرى في تقرير الأمين العام المؤرخين في ١٣ آذار/مارس (٧٨) و ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٤ (٧٩) ، اللذين ذكر فيهما ، ضمن أمور أخرى ، أن من الواضح من ردود حكومتي إسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية أنها غير مستعدتين للاشتراك في المؤتمر المقترح ، وإذ تأسف لاستمرار الموقف السلبي لهاتين الحكومتين ولعدم رغبتهما في إعادة النظر في موقفها من المؤتمر .

وقد نظرت في تقرير الأمين العام المؤرخين في ١١ آذار/مارس ١٩٨٥ (٨٠) ، و ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٥ (٨١) ، اللذين أشار فيهما ، ضمن أمور أخرى ، إلى الصعوبات التي واجهت محاولاته في العام الماضي لعقد المؤتمر .

وقد استمعت إلى البيانات البناءة التي أدلى بها العديد من الممثلين ، بمن فيهم ممثل منظمة التحرير الفلسطينية ،

وإذ تحييط علماً بالمواقف الإيجابية للأطراف المعنية ومنها منظمة التحرير الفلسطينية ولدول أخرى بشأن عقد المؤتمر (٧٩) ،

وإذ تحييط علماً أيضاً بموقف منظمة التحرير الفلسطينية التي تدين جميع أعمال الإرهاب التي ترتكبها الدول أو الأفراد على السواء بما في ذلك أعمال الإرهاب التي تقوم بها إسرائيل ضد الشعب الفلسطيني والأمة العربية .

(٧٧) انظر A/40/168-S/17014 ، الفقرة ٣ ، وللاطلاع على النص المطبوع . انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الأربعون ، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وأذار/مارس ، الوثيقة S/17014 ، الفقرة ٣ .

(٧٨) A/39/130-S/16409 ، وللاطلاع على النص المطبوع . انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة التاسعة والثلاثون ، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وأذار/مارس ١٩٨٤ ، الوثيقة S/16409 .

(٧٩) A/39/130/Add.1-S/16409/Add.1 ، وللاطلاع على النص المطبوع . انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة التاسعة والثلاثون ، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وأذار/مارس ١٩٨٤ ، الوثيقة S/16409/Add.1 .

(٨٠) A/40/168-S/17014 ، وللاطلاع على النص المطبوع . انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الأربعون ، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وأذار/مارس ١٩٨٥ ، الوثيقة S/17014 .

(٨١) A/40/779-S/17581 ، وللاطلاع على النص المطبوع . انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الأربعون ، ملحق تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، الوثيقة S/17581 .

(٨٢) انظر أيضاً : الفرع الأول ، الحاشية ٨ ، الفرع العاشر - باء - ٦ ، المقرر ٤٠/٤٠٩ .